

قانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٦

بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢
بشأن تنظيم الخبرة أمام جهات القضاء

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تُستبدل عبارة (مساعد أول وزير العدل) بعبارة «الوكيل الدائم لوزارة العدل»
أينما وردت في المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢١ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى